

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٧٠ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الصحي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تركيا والموقع في القاهرة بتاريخ ٣ أبريل سنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على بروتوكول التعاون الصحي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تركيا والموقع في القاهرة بتاريخ ٣ أبريل سنة ١٩٧٥، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برأيه الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٥ (٩ يولييه سنة ١٩٧٥) أنور السادات

بروتوكول التعاون الصحي

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية تركيا

رغبة في تقوية أواصر التعاون في المجالات الصحية .

فقد اتفق السيد وزير الصحة (باسم جمهورية مصر العربية) والسيد وزير الصحة والمساعدات الاجتماعية (باسم جمهورية تركيا) على الآتي :

(المادة الأولى)

يقابل الجانبان (في حدود إمكانيتهما) ما يراه كل جانب مفيداً للجانب الآخر من المعلومات والإحصاءات والنشرات ونتائج الأبحاث ذات القيمة الخاصة المتعلقة بالأنشطة الصحية بإحدى اللغتين الإنجليزية أو الفرنسية .

(المادة الثانية)

يخطر كل جانب الجانب الآخر عن المؤتمرات الدولية والحلقات الدراسية والندوات الصحية الأخرى التي تعقد في كل منهما .

(المادة الثالثة)

توفد وزارة الصحة جمهورية مصر العربية إلى الجانب التركي :

(١) اثنين من المتخصصين في تخطيط الخدمة الصحية المتكاملة للتعرف على نظم الخدمات الصحية والموصول حل الخبرة في مجال التقييم التلريجي للخدمات الصحية في تركيا - وذلك لمدة شهر كل عام .

بالنسبة لتسلم :

عنوان البريد : وزارة الكهرباء - البناية - القاهرة

جمهورية مصر العربية

العنوان التفراقي :

Electrocop

ولا يسرى أى تغيير في هذه العناوين إلا بعد تسلم الطرف الآخر بما يفيد ذلك .

٦ - إن الاتفاق وجميع الحقوق والالتزامات للأطراف المتعاقدة الناشئة عنه . سوف تخضع للقانون الألماني . ويكون مكان الأداء فرانكفورت / Main وفي حالة الشك بشأن التفسير الصحيح لهذا الاتفاق تكون السيادة للنص الألماني .

تم في فرانكفورت في ٩ يولييه ١٩٧٤ من أربع أصول اثنين باللغتين الألمانية واثنين باللغة الإنجليزية .

عن جمهورية مصر العربية

عن الكريدت انشالت

وزير الطاقة الكهربائية

د . بور

أحمد سلطان اسماعيل

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٩٠ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ٢٢ يونيه سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون المالى لتمويل الدراسات المتعلقة بتنفيذ مشروع منخفض القطارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقعة في بون بتاريخ ٥ يولييه سنة ١٩٧٤، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٧ يولييه سنة ١٩٧٥،

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون المالى لتمويل الدراسات المتعلقة بتنفيذ مشروع منخفض القطارة بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقعة في بون بتاريخ ٥ يولييه سنة ١٩٧٤، ويعمل بها اعتباراً من ٥ يولييه سنة ١٩٧٤ .

تحريراً في ١٥ رجب سنة ١٩٧٥ (٢٤ يولييه سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمى

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٦٧٠ لسنة ١٩٧٥ الصادر في ٩ يوليو سنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الصحي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تركيا والموقع في القاهرة بتاريخ ٣ أبريل سنة ١٩٧٥ ؛

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون الصحي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تركيا والموقع في القاهرة بتاريخ ٣ أبريل سنة ١٩٧٥ ويعمل به اعتباراً من ٣ أبريل سنة ١٩٧٥ م

نعمراً في ١٢ رجب سنة ١٣٩٥ (٢١ يولي سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٨١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون إنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٧ لسنة ١٩٧٥ بتعيين نائب رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ؛

(ب) اثنين من المتخصصين في مجال الخدمة الاجتماعية في المجال الطبي لزيارة الإدارة الاجتماعية بوزارة الصحة والخدمة الاجتماعية بتركيا للتعرف على طرق تخطيط وتنظيم وتنمية الخدمة الاجتماعية الطبية - وذلك لمدة شهر كل عام .

(ج) اثنين من المتخصصين في مجال التدريب والتأهيل الطبي للتعرف على النظم المطلوبة في المستشفيات التدريبية التابعة لوزارة الصحة والخدمة الاجتماعية والتنسيق بين المعهد العالي للصحة وأجهزة الخدمة الصحية التابعة للوزارة وذلك لمدة شهر من كل عام .

(د) اثنين من مديري مديريات الصحة بالمحافظات للتعرف على الخدمة الصحية اللامركزية في تركيا - لمدة شهر من كل عام .
وإذا تعذر الترشيح في أحد التخصصات السابقة فإنه يجوز استبدال هذا التخصص بأخر .

(المادة الرابعة)

سيوفد الجانب التركي إلى مصر (في حدود إمكانياته) وإذا توفر لديه المرشحين عددا يصل إلى ثمانية من الاختصاصين لفترات لا تتجاوز شهر واحد لكل منهم .

(المادة الخامسة)

يشجع الجانبان قيام تعاون بينهما في مجال البحث الطبي ، ويتدارسان إمكانيات القيام بحوث مشتركة بينهما .

(المادة السادسة)

١ - يغطي الجانب المرسل نفقات الانتقال إلى البلد المضيف والعودة .

٢ - يغطي الجانب المضيف نفقات الإقامة والإعاشة .

٣ - يغطي الجانب المضيف الانتقال داخل حدود الجمهورية لجميع الانتقالات الضرورية لتحقيق الغرض من البرنامج مثل الانتقال للدراسة وللزيارات العلمية .

(المادة السابعة)

تتولى وزارة الصحة في جمهورية مصر العربية ووزارة الصحة والخدمة الاجتماعية في جمهورية تركيا تنفيذ هذا البروتوكول .

يبدأ سريان هذا البروتوكول من تاريخ توقيعه ويسرى لمدة سنتين .
إشهاداً لما سبق وقع على هذا البروتوكول الموضوعون الرسميون في ذلك من حكومتيهما .

حرر في القاهرة من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية في ٣ أبريل ١٩٧٥

عن جمهورية مصر العربية

عن الجمهورية التركية

وزير الصحة - والخدمة الاجتماعية

(هـ . فاهر الاكام)

دكتور : قواد محيي الدين

سفير تركيا بالقاهرة